

حكم ضمان العارية وأخذ عوض عنها - رمضان 1434

عبدالمحسن الزامل

بسم الله ثماني ان اخذ منه عشرين الفا واذا كنت قد اخذتها. فهل الجنة من توجيه؟ اذا كنت اخذ اه اخذ انسان منك السيارة على جهة الحياة. استحببته منه وهو احرجك واخذها. ثم - 00:00:00

ويعني وقع حلم تفريط منه فهو يظمن ظامن لان القاعدة ان العارية هي تضمن قاعدة تضمن بالتلف بالتفريط. هذا لو كان اخذها مثلا اه استعمل معتمد ايه فهذا شيء هذا شيء لكن فلو تلتف عباراتها لا يضر - 00:00:40

حينما يأخذها ويفرط فيها فهو ضامن لذلك ولك ان تأخذ حقك منه. واخذ المال على جهة الحياة لا يجوز اخذ المال على جهة الحياة لا يجوز. بل الحياة قد يكون اشد من حد السيف. هذا لو ان - 00:01:10

يقال للناس اعطيي مالك امام الناس اعطيي طلب المال امام الناس. فاعطاه خجلا وحياء. حرموا عليه بهذا الفعل وقد يكون اشد من الذهب لان الذي نهب يمكن ان تلحق به يمكن ان تصيح به وان ينقبض - 00:01:30

لكن هذا لا اخذك كانه فرض منك واعطيتهعني بنفس في الظاهر لكن في الحقيقة اعطيته استحياء هذا لا شك لا يجوز. والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا يحل ان يمسى الا بطيب نفس منه. قال سبحانه الا ان تكون تجارة راض منكم - 00:01:50

التجارة كذلك من باب اولى حينما تكون غير التجارة يكون اخذه على سبيل عارية فاحرجه بذلك ماذا لا يجوز؟ نعم - 00:02:10